

# أصول فقه/ سلسلة شرح كتاب قواعد ابن رجب الحنبلي/ الشيخ

## عبد الله عبد الرحمن آل غديان 65/82

عبد الله الغديان

هنا الاستثناء الحكمي انسان باع بيتاً مؤجرًا والمشتري لم يعلم بان البيت مؤجر، يعني باع بيتاً مؤجر سنة فهذا سميـناه استثناء حكمـياً لأن البائع لم يـشترطـه بـلفـظهـ 00:01:33

وانـماـ كانـ بـحسبـ الواقعـ وـانـماـ كانـ بـحسبـ الواقعـ.ـ فـهـذـهـ القـاعـدـةـ مـوـظـوـعـةـ لـبـيـانـ اـنـ الـاسـتـثـنـاءـ الحـكـمـيـ هـلـ يـجـرـيـ مـجـرـيـ الـاسـتـثـنـاءـ الـلـفـظـيـ عـلـىـ تـفـصـيـلـ الـذـيـ سـبـقـ الـقـاعـدـةـ الـتـيـ بـعـدـهـ الـقـاعـدـةـ الـرـابـعـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ 00:02:18

استـحـقـاقـ مـنـافـعـ الـعـبـدـ بـعـقـدـ لـازـمـ يـمـنـعـ مـنـ سـرـيـانـ الـعـتـقـ هـذـيـ مـسـأـلـةـ الـعـبـدـ مـاـ لـهـ اـلـانـ مـاـ يـعـنـيـ فـرـوعـهـ مـاـ هـيـ مـوـجـوـدـ اـلـانـ.ـ الـقـاعـدـةـ الـخـامـسـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ مـنـ مـلـكـ مـنـفـعـةـ عـيـنـ بـعـقـدـ 00:02:55

ثمـ مـلـكـ الـعـيـنـ بـسـبـبـ أـخـرـ هـلـ يـنـفـسـخـ الـعـقـدـ اـلـأـوـلـ اـمـ لـاـ هـلـ يـنـفـسـخـ الـعـقـدـ اـلـأـوـلـ اـمـ لـاـ المـقـصـودـ مـنـ هـذـهـ الـقـاعـدـةـ هـوـ اـنـ الـشـخـصـ يـسـتـأـجـرـ بـيـتـ اـسـتـأـجـرـ بـيـتـاـ مـنـ وـالـدـهـ 00:03:17

مـدـةـ مـثـلـاـ سـنـةـ سـنـتـيـنـ مـاـتـ الـابـ فـيـ اـثـنـاءـ الـمـدـةـ هـذـاـ الـبـيـتـ صـارـ مـنـ نـصـيـبـ الـابـ فـيـ الـقـرـشـ فـهـلـ يـلـغـيـ الـعـقـدـ اـلـأـوـلـ عـقـدـ الـإـيجـارـ وـلـاـ مـاـ يـلـغـيـ ؟ـ لـاـنـ الـفـائـدـةـ مـنـ الـغـائـهـ اـنـ الـورـثـةـ يـطـالـبـونـ 00:03:51

بـالـأـيجـارـ اـذـاـ قـلـنـاـ مـاـ يـلـغـيـ الـعـقـدـ وـاـذـاـ قـلـنـاـ اـنـ عـقـدـ الـمـلـكـ يـلـغـيـ الـعـقـدـ اـلـأـوـلـ فـاـنـهـ فـاـنـهـ لـاـ يـطـالـبـونـهـ فـيـ هـذـاـ وـهـوـ ذـكـرـ سـوـرـتـيـنـ.ـ الـصـورـةـ الـأـوـلـىـ اـنـ يـكـوـنـ الـعـقـدـ الـذـيـ مـلـكـ بـهـ الـمـنـفـعـةـ عـقـدـاـ مـؤـبـداـ 00:04:19

اـنـ يـكـوـنـ الـعـقـدـ الـذـيـ مـلـكـ بـهـ الـمـنـفـعـةـ عـقـدـاـ مـعـبـداـ.ـ فـاـنـ لـمـ يـكـنـ عـقـدـ مـعـاـوـضـةـ فـلـاـ مـعـنـىـ لـاـنـفـسـاـخـهـ كـالـمـوـصـىـ قـالـهـ بـمـنـافـعـ الـأـمـةـ وـلـاـ بـمـنـافـعـ الـبـيـتـ اـذـاـ اـلـيـجـارـ وـلـاـ مـاـ يـلـغـيـ ؟ـ لـاـنـ الـفـائـدـةـ مـنـ الـغـائـهـ يـطـالـبـونـ 00:04:42

الـإـيجـارـ كـمـاـ ذـكـرـتـ لـكـمـ هـيـ اـجـارـةـ الـعـيـنـ الـقـاعـدـةـ الـتـيـ بـعـدـهـ اـنـ اـسـتـأـجـرـ عـيـنـاـ مـمـنـ لـهـ وـلـايـةـ الـإـيجـارـ ثـمـ زـالـتـ وـلـايـتـهـ قـبـلـ اـنـقـضـاءـ الـمـدـةـ فـهـلـ يـنـفـسـخـ الـإـيجـارـ هـذـاـ قـسـمـانـ 00:05:02

الـقـسـمـ الـأـوـلـ الـقـسـمـ الـأـوـلـ مـنـ هـذـهـ الـقـاعـدـةـ هـوـ اـنـ تـكـوـنـ اـجـارـتـهـ بـوـلـايـةـ مـحـضـةـ وـالـمـقـصـودـ بـوـلـايـةـ الـمـحـضـةـ هـذـهـ مـثـلـ النـائـبـ يـعـنـيـ اوـ الـوـكـيلـ الـأـنـسـانـ اـجـرـ بـيـتـ وـلـاـ دـكـانـ وـكـيلـ عـنـ صـاحـبـهـ 00:05:30

وـلـكـنـ فـسـخـتـ وـكـالـتـهـ فـيـ اـثـنـاءـ الـمـدـةـ اوـ مـاـتـ يـعـنـيـ الـوـكـيلـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـ الـعـبـرـةـ بـمـاـذـاـ الـعـبـرـةـ بـالـمـوـكـلـ وـلـيـسـتـ الـعـبـرـةـ بـالـوـكـيلـ.ـ لـاـنـ الـوـكـيلـ مـاـ لـهـ اـثـرـ فـيـ هـذـاـ 00:06:00

الـثـانـيـ اـنـ الـقـسـمـ الثـانـيـ اـنـ تـكـوـنـ اـجـارـتـهـ بـمـلـكـ ثـمـ تـنـتـقـلـ اـلـىـ غـيرـهـ.ـ وـهـذـهـ لـهـ تـفـاصـيلـ كـثـيرـةـ لـكـنـ نـجـعـلـهـ بـدـاـيـةـ الـدـرـسـ الـقـادـمـ اـنـ شـاءـ اللـهـ يـعـنـيـ تـكـوـنـ الـقـاعـدـةـ السـادـسـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ هـيـ بـدـاـيـةـ الـدـرـسـ الـقـادـمـ وـالـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ 00:06:22

فـيـ اـسـتـلـةـ شـخـصـ وـاـهـلـهـ قـامـوـاـ بـالـطـوـافـ فـيـ الصـبـاحـ ثـمـ ذـهـبـوـاـ إـلـىـ السـكـنـ لـلـرـاحـةـ ثـمـ بـعـدـ الـعـصـرـ سـعـيـ لـاـ هـمـ فـصـلـوـاـ فـصـلـاـ طـوـيـلـاـ بـيـنـ الـطـوـافـ وـالـسـعـيـ هـذـاـ يـعـنـيـ الـفـاـصـلـ هـذـاـ غـيرـ مـعـفـوـ عـنـهـ.ـ فـيـطـوـفـوـنـ فـيـطـوـفـوـنـ وـيـسـعـوـنـ مـرـةـ ثـانـيـةـ 00:06:47

هـلـ يـجـوزـ لـلـعـجـوزـ الـكـبـيـرـةـ فـيـ السـنـ اـنـ تـحـجـ بـدـوـنـ مـحـرـمـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ فـرـقـ بـيـنـ وـالـصـغـيـرـةـ.ـ قـالـ لـاـ يـحـلـ لـاـمـرـأـ تـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـأـخـرـ اـنـ تـسـافـرـ مـسـيـرـةـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ 00:07:21

وـمـعـهـ ذـوـ مـحـرـمـ وـمـنـ الـمـعـلـومـ اـنـ الـمـحـرـمـ مـنـ الـمـحـرـمـ اـنـ الـاسـتـطـاعـةـ فـيـ الـحـجـ فـاـذـاـ لـمـ يـوـجـدـ الـمـحـرـمـ لـلـمـرـأـةـ فـلـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ الـحـجـ هـذـاـ يـسـأـلـ عـنـ

الطلاق والطلاق يراجع المحكمة وهذا يقول ما حكم قوله صدق الله العظيم؟ الله تعالى يقول ومن اصدق من الله حدثنا قل صدق الله - 00:07:40

فيها الموضع في القرآن ايش فاضي هذا انا اخذت عمرتي وحليت احرامي ونسبيت ان اقصر وقصرت بعد لبس ثيابي اذا منك قصرت في نفس اللحظة التي ذكرت فيها ما عليك ان شاء الله - 00:08:24

امرأة اعتمرت ونسبيت ان تقص من شعرها وجاء معها زوجها وبعد الجماع تذكرت قصت شعرها عليها فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم فان لم تستطع تصوم عشرة ايام وبالنسبة - 00:09:06

السؤال الذي قبل هذا عطني ايه لان بالنسبة للشخص الذي نعيده لكم ودخلت عمرتي وحليت احرامي ونسبيت. الشخص اذا كان بهذه المثابة يعني يخلع ثيابه ويلبس احرامه ويقصر يعني ما - 00:09:24

لا يقصر عليه الثياب فان قصر بعد الذكر وعليه الثياب فعليه فدية. ان كان غطى رأسه ولا يلبس ثيابه اه عليه ثمانية عشر كيلو رز ولا بر ولا تمر واذا كان ما غير ثوبه فقط فانه يتصدق - 00:09:45

تسعة كيلو اذا وجد الرجل شخصا مع امرأته وقتلها يرثون للمحكمة عندنا ارض وما زالت ملك لوالد والد والدي والهدف من ذلك تحريم حقوق النساء من الميراث واذا قد ايش - 00:10:03

لاجل تقسيمها يحصل ظررا وفتنة ربما على كل حال هذه مرجعها المحكمة عباد الطواف والسعى في الحج نسي الزوجة ان تقصر شعرها ولم تذكر الا عند الرجوع الى البلد وقد تم الجماع كما ذكرت قبل قليل. الجماع اذا كانت - 00:10:41

اذا بقي عليها التقصير يعني ما تحللت التحلل الكامل فعليها فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم لكن بقي عليها وبعدين وطواف الوداع ما طافت الوداع لان طواف الوداع ما يصح - 00:11:09

الا بعد التقصير وعليها فدية في طواف الوداع وعليها فدية في اه في مسألة الجماع وعليها ايضا التقصير امرأة اعطت ابنها الرضيع ما يسمى بالصبر فشرق ذلك في حلقة فماتا عليها علما؟ لان المرأة قد ماتت يصوم عنها ولها شهرين - 00:11:29

هل يجوز هذا فاضي هذا بعض الاسئلة غريبة يعني وهذا يقول انتشرت قطبيعة الارحام. هل من توجيهه؟ على كل حال وصلة الرحم القاعدة العامة فيها انك تصل رحمك بقدر قريرهم منك - 00:12:06

بالميراث يعني تنزلهم من ناحية البر وصلة على قاعدة الميراث. والذين لا يرثون وهم مثلا الا في آآ يعني في حالة متأخرة مثل ذوي الارحام هذولا لا يرثون مع وجود مثلا العصبة وما الى ذلك. فانت يعني تنزل كل واحد على حسب منزلته في الميراث - 00:12:49

حملت امرأة وبعد اسبوعين من الحنبل قرر الزوج والزوجة اسقاط الحمل ما هو السبب في الاسقاط؟ يعني يبون علشان استمرار الجماع ولا يخافون من نفقته هذا ما يجوز لهم هذا العمل - 00:13:21

في بعض الاشخاص في ظاهرة يسألون عنها كثير. الواحد اذا صار توه متزوج يمنع زوجته من الحمل سنتين ثلاث سنين اربع سنين ويمكن ان الله يعاقبه بسبب منعه الحمل فلا تحمل زوجته ابدا - 00:13:45

يعني يسمى هذا معاملة الانسان بنقيض قصده وهذا يسأل عن التدليس في والجوازات يعني ينتحل شخصية ما هي بشخصيته او ينتحل تابعية بلد ما هي ببلده وما هذا كله داخل في الغش - 00:14:07

من غشنا وليس منا هذى اللي انت عطيتنى تو والدي توفي فتصدق عنده ما ادرى وش هذى كتابة ضعيفة مرة. على كل حال اذا مات الميت فتركته المقدم فيها وفاء الدين - 00:14:35

ثم تنفيذ وصيته الشرعية وما بقي بعد ذلك فهو للورثة على حسب منازلهم في الميراث امرأة سوف يأتي معها ابنها في رمضان ويتركها ويسافر ولكن لها ابن اخر سوف يصطحبها - 00:15:21

في الحج فهل ينفع حجها مع اذا مع الابن الآخر هذا يكون محرم لها. لكن المشكلة بقائهما بدون محرم. هذا المشكل يعني تبي تبقى رمضان وشوال وذى القعدة كلها بدون محرم - 00:15:45

اثناء الصلاة في مكان يمكنه منه رؤية الكعبة هل يكون انه تنظر الى الكعبة محل سجودك ما تنظر الى الكعبة رجل نسي الجهر بالتسليم اذا

سلمت بحيث انك تسمع نفسك يكفي - 00:16:13

هذا يقول عملت عمرة وارغب في عمرة اخرى تحرم من التنعم ولا من عرفة يعني من خارج الحرم قدمنا للعمره وكانت معنا بنت صغيرة ولاؤل مرة تأتيها العادة الشهرية وعلمنا بذلك عندما اردنا الاحرام من الميقات السيل - 00:16:39

ودخلنا مكة وبقيت في السكن فما الحكم اذا كانت احرمت من الميقات فانها اذا طهرت من الحيض تقتسل وتتواضأ وتأتي وتتطوف وتسعى واذا كانت دخلت على انها حائض وانه قد لا وانها قد لا تتمكن من الاتيان بالعمره - 00:17:06

خشية من انها تقطع رفقتها ولكنها طهرت وتبين لها انها يمكنها ان تأتي بالعمرة فانها تخرج الى التنعم وتحرم بعمره وذلك بعد طهرها وهذا يقول بالنسبة لسؤال المرأة قلت ان عليها فدية اخرى لطواف الوداع - 00:17:33

فهل يجب للعمره؟ لا اذا كانت عمرة لا ما عليها شيء لكن اذا كان طواف الوداع للحج العمرة لا سبب اسقاط الجنين بعد اسبوعين كثرة الاولاد لا ما يجوز هذا يا اخي - 00:18:06

ما من مولود الا يولد رزقه معه صلิต في الحرم واثناء الصلاة مرت من امامي امرأة يا اخي المرور بين يدي المصلي في الحرم يعتبر من الظرورات ومن قواعد الشريعة انه لا حرام مع ظرورة ولا واجب مع عجز - 00:18:25

رجل اهديت اهديت اليه وخرج لها خادمة من اجل ادخالها للبلد ولم ينوي عتقها هل هذا يعتبر عتق لها؟ من قواعد الشريعة انما الاعمال بالنيات الجارية الرظيعة اذا مالت على الاحرام يفسله - 00:19:15

نعم وهكذا الذكر. نعم المرأة التي بمكة صلاتها في بيتها افضل ام صلاتها في المسجد الحرام؟ صلاتها في بيتها افضل من صلاتها في المسجد الحرام وصلاتها في بيتها مضاعفة بمائة الف صلاة لكن بشرط ان تكون داخل حدود الحرم - 00:19:52

توفي والدي وترك بعظ المال فتصدقت ببعضه وتركت البعض. اذا كنت انت الوارث له وليس عليه ديون وما تصدقت به من ما يخصك من العلم فليس في ذلك بأس ربما في بعضهن ما ما يعرفون يكتبون - 00:20:20

خلاص السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يا مولانا - 00:20:53